الأمم المتحدة
A/HRC/46/L.10

الجمعية العامة

Distr.: Limited
16 March 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والأربعون
22 شباط/فبراير – 23 آذار/مارس 2021
البند 3 من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

بيلاروس*، الفلبين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فيجي، كوبا، مصر*، ناميبيا: مشروع قرار

46/... آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبإعلان وبرنامج عمل فيينا، وبالصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان،

وإذ يعيد تأكيد جميع القرارات والمقررات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان واعتمدها مجلس حقوق الإنسان بشأن آثار سياسات التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وآخرها قرار المجلس 10/43 المؤرخ 19 حزيران/يونيه 2020،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد قراره د إ–1/10 المؤرخ 23 شباط/فبراير 2009 بشأن تأثير الأزمتين الاقتصادية والمالية العالميتين على إعمال حقوق الإنسان والتمتع الفعلي بها على الصعيد العالمي،

وإذ يضع في اعتباره الفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006،

وإذ يشدد على أن أحد مقاصد الأمم المتحدة يتمثل في تحقيق التعاون الدولي لحل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني،

وإذ يؤكد على أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان اتفق على دعوة المجتمع الدولي إلى بذل كل ما في وسعه من أجل المساعدة على تخفيف عبء الديون الخارجية الواقع على عاتق البلدان النامية، بغية

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

تكملة الجهود التي تبذلها حكومات هذه البلدان من أجل تحقيق الإعمال الكامل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعوبها،

وإذ يشدّد على أسبقية وسائل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ يؤكد في هذا الصدد على المبادئ الأساسية للتعاون الدولي التي تتسم بأهمية محورية بالنسبة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الواقع العملي،

وإذ يشدد أيضاً على ما أُعرب عنه في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من عزم على مساعدة البلدان النامية في بلوغ القدرة على تحمل الديون الطويلة الأجل، عن طريق اتباع سياسات منسقة تهدف إلى دعم تمويل الديون والتخفيف من عبئها وإعادة هيكلتها، حسبما يكون مناسباً، وكذلك من عزم على معالجة الديون الخارجية للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون للحد من محنة المديونية،

وإذ يسلّم بالالتزامات المتعهد بها في خطة عمل أديس أبابا للمؤتمر الثالث لتمويل التنمية، وإذ يلاحظ أن وضع بلدان كثيرة، على الرغم من الجهود الدولية المبذولة للتخفيف من الديون، ما زال هشاً أمام أزمة الديون وبعضها يوجد في خضم أزمة عميقة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، بما في ذلك عدد من أقل البلدان نمواً ومن الدول الجزرية الصغيرة النامية وبعض البلدان المتقدمة،

وإذ يضع في اعتباره دور وولاية وأنشطة الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة في التعامل مع مسألتي الديون الخارجية والالتزامات المالية الدولية،

وإذ يدرك تزايد الإقرار بأن عبء الديون المتنامي الذي تواجهه أشد البلدان النامية مديونية، وخاصة أقل البلدان نمواً، عبء لا يحتمل ويشكل عقبة رئيسية أمام إحراز تقدم في تحقيق تنمية مستدامة محورها الإنسان وفي القضاء على الفقر، وبأن تكلفة خدمة الديون الباهظة حدّت بشدة من قدرة الكثير من البلدان النامية وبعض البلدان المتقدمة على النهوض بالتنمية الاجتماعية وتقديم الخدمات الأساسية من أجل تهيئة ظروف إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يعرب عن قلقه من أن البلدان النامية لا تزال، على الرغم من إعادة جدولة ديونها مراراً وتكراراً، تسدد سنوياً مبلغاً أكبر من المبلغ الفعلي الذي تتلقاه في شكل مساعدة إنمائية رسمية،

وإذ يسلّم بأن الدول ملزمة باحترام وحماية حقوق الإنسان، حتى في أوقات الأزمات الاقتصادية والمالية أو في ظل جائحة عالمية، وبضمان ألا تفضي سياساتها وتدابيرها إلى تراجع غير مقبول في إعمال حقوق الإنسان، كما هو معترف بها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وإذ يدرك أن المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييم أثر الإصلاحات الاقتصادية في حقوق الإنسان[1] تشكل مرجعاً مهماً للدول الأعضاء في هذا الصدد،

وإذ يسلّم أيضاً بالحق السيادي لكل دولة في إعادة هيكلة ديونها السيادية، وهو حق ينبغي ألا يعطله أو يعوقه أي إجراء صادر عن دولة أخرى،

وإذ يسلم كذلك بأن التدفقات المالية غير المشروعة، بما فيها التهرب الضريبي من جانب الأفراد ذوي الأرصدة المالية الضخمة، والتهرب الضريبي التجاري عن طريق التلاعب بالفواتير التجارية، وتجنب دفع الضرائب من جانب الشركات عبر الوطنية، تساهم في تراكم الديون بقدر لا يمكن تحمله لأن الحكومات التي تفتقر إلى إيرادات محلية قد تلجأ إلى الاقتراض الخارجي،

(1) انظر A/HRC/40/57.

وإذ يؤكد على أن اللامساواة لا تزال في ارتفاع في جميع أنحاء العالم وأنها كثيراً ما تسهم في تعرض فئات معينة وأفراد معينين للاستبعاد الاجتماعي والتهميش،

وإذ يسلم بما للأزمة المالية الأخيرة من أثر شديد في حقوق الإنسان، وبأن حقوق الإنسان لم توضع دائماً في الاعتبار عند بلورة تدابير التصدي للأزمة على صعيد السياسات، وإذ يشير في هذا السياق إلى فائدة المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييمات أثر الإصلاحات الاقتصادية في حقوق الإنسان بالنسبة لصوغ سياسات الإصلاح الاقتصادي وتدابيره وتنفيذها،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء التقديرات التي تفيد بأن جائحة كوفيد-19 قد وضعت حداً للتقدم العالمي في مجال الحد من الفقر، مما أوقع ما يصل إلى 150 مليون نسمة في براثن الفقر المدقع بحلول عام 2021،

وإذ يسلّم بأن الاقتصاد العالمي يواجه، إلى جانب الأزمة الصحية المرتبطة بجائحة كوفيد-19 وغيرها من الأزمات البنيوية، ركوداً اقتصادياً متسارعاً ومتزامناً وقاسي الوطأة يؤثر في الاقتصادات المتقدمة والنامية على السواء ويؤثر في الوقت نفسه في جميع القارات،

وإذ يسلم أيضاً بضرورة إصلاح الهيكل المالي العالمي، بما في ذلك وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، وبأن وكالات تقدير الجدارة الائتمانية ينبغي أن تؤدي دوراً في منع أزمة الديون، وإذ يشدد على أن الحاجة تدعو الآن أكثر من أي وقت مضى إلى هيكل مالي دولي أكثر فعالية من أجل التصدي للتداعيات الاجتماعية - الاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد-19،

وإذ يؤكّد أن عبء الديون يزيد من تفاقم المشاكل العديدة التي تواجهها البلدان النامية، ويسهم في انتشار الفقر المدقع، ويمثل عقبة أمام التنمية البشرية المستدامة، ومن ثم يشكل عائقاً خطيراً أمام إعمال جميع حقوق الإنسان،

1- *يرحب* بأعمال وإسهامات الخبيرة المستقلة المعنية بآثار الديون الخارجية للدول، وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

2- *يحيط علماً مع التقدير* بتقرير الخبيرة المستقلة عن دور وكالات تقدير الجدارة الائتمانية في تخفيف عبء الديون ومنع أزمات الديون وفي مجال حقوق الإنسان[(2)]؛

3- *يسلم* بأن البلدان النامية تحتاج إلى سيولة هائلة ودعم تمويلي لمواجهة التداعيات المباشرة الناجمة عن جائحة كوفيد-19 وانعكاساتها على الاقتصاد وعلى جميع حقوق الإنسان بسبب التحديات المطروحة في مجالات الرعاية الصحية والتعليم والعمالة ونظم الحماية الاجتماعية، فضلاً عن عبء الديون الثقيل وتراجع القدرة على امتصاص الصدمات الاقتصادية؛

4- *يذكّر* بأن كل دولة هي المسؤولة في المقام الأول عن النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعبها، وبأنه لتحقيق هذه الغاية يكون من حقها ومسؤوليتها اختيار وسائلها وأهدافها الإنمائية وينبغي لها عدم الخضوع لأي إملاءات خارجية بعينها فيما يتعلق بالسياسة الاقتصادية؛

5- *يسلّم* بأن التخفيف من عبء الديون يمكن أن يؤدي دوراً رئيسياً في تحرير موارد ينبغي تخصيصها لأنشطة تنسجم مع تحقيق نمو وتنمية مستدامين، بما في ذلك الحد من الفقر وبلوغ الأهداف الإنمائية، بما يشمل الأهداف المحددة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وبأنه لذلك ينبغي المضي بحزم

(2) A/HRC/46/29.

وبسرعة في اتخاذ تدابير التخفيف من عبء الديون، حيثما يكون ذلك مناسباً، مع ضمان ألا تحل هذه التدابير محل مصادر التمويل البديلة وأن تقترن بزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية؛

6- *يكرر* النداء الموجّه إلى البلدان الصناعية لكي تنفذ دون مزيد من الإبطاء البرنامج المعزز لتخفيف الديون، ولكي توافق على شطب جميع الديون الرسمية الثنائية الواقعة على عاتق هذه البلدان المشمولة بالبرنامج مقابل تقديم التزامات بالحد من الفقر يمكن إثباتها؛

7- *يشدّد* على أن البرامج الاقتصادية الناشئة عن تخفيف عبء الديون الخارجية وشطبها يجب ألا تكرر سياسات التكيف الهيكلي السابقة التي لم تحقق المراد منها، كالمطالبات المتشددة بالخصخصة وتقليص الخدمات العامة؛

8- *يحث* الدول والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص على اتخاذ تدابير عاجلة لتخفيف مشكلة ديون البلدان النامية التي ينتشر فيها بوجه خاص فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وذلك لكي يتسنّى تحرير المزيد من الموارد المالية واستخدامها لأغراض تقديم الرعاية وإجراء البحوث الصحية وتوفير العلاج للسكان في البلدان المتضررة؛

9- *يكرر* رأيه الذي أوضح فيه أن إيجاد حل دائم لمشكلة الديون والنظر في أية آلية جديدة لحلها يتطلبان إجراء حوار سياسي واسع بين البلدان الدائنة والبلدان المدينة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، في نطاق منظومة الأمم المتحدة، على أساس مبدأ تقاسم المصالح والمسؤوليات؛

10- *يكرر أيضاً* طلبه إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن تولي مزيداً من الاهتمام لمشكلة أعباء الديون التي تقع على عاتق البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وخاصة لما يترتب على التدابير الناشئة عن الديون الخارجية من آثار اجتماعية؛

11- *يشجع* الخبيرة المستقلة على مواصلة التعاون، وفقاً لولايتها، مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، واللجنة الاستشارية التابعة له، بشأن المسائل المشمولة بعملها والمتصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية؛

12- *يطلب* إلى الخبيرة المستقلة أن تستمر في تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛

13- *يطلب* إلى الأمين العام أن يزود الخبيرة المستقلة بكل ما يلزمها من مساعدة، وخاصة ما يلزمها من موظفين وموارد للاضطلاع بمهامها؛

14- *يحث* الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على التعاون الكامل مع الخبيرة المستقلة في سياق الاضطلاع بالولاية؛

15- *يقرر* مواصلة نظره في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال وفقاً لبرنامج عمله.